

Distr. GENERAL

A/31/196

2 September 1976

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH/FRENCH



الأمتم المتحدة

الجمعية العامية

UN LIBRARY

الد ورة الحادية والثلاثون البند ٢٨ من جدول الاعمال المؤقت *

UN/SA COLLECTION

SEP 29 1973

التعاون بين منظمة الامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية

رسالة مؤرخة في ٣١ اب/أغسطس ١٩٧٦ موجهة من القائم بالاعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لمدغشقر لدى الامم المتحدة الى الامين العام

أتشرف بأن التمس التفضل بتوزيع القرارات المرفقة التي اتخذها مجلس وزراً منظمة الوحددة الا فريقية في دورته العادية السابعة والعشرين باعتبارها وثيقة رسمية للجمعية العامة تحت البندد ٢٨ من جدول الاعمال المؤقت .

(التوقیع) هنری راسولوند رایب القائم بالاعمال بالنیابد لمد غشقــــر رئیس المجموعة الافریقیدة

القرارات التي اعتمد ها مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية السابعة والعشرين المنعقدة في بورت لويس من ٢٤ عزيران/ يونيه الى ٣ تموز/يوليده ١٩٧٦

المعتويــات

الصفعية		
٣	قرار بحظر الاتصالات الجوية بين الدول الافريقيــة المستقلة وافريقيا الجنوبية	CH/Res.473(XXVII)
٤	قرار بشأن انفولا	CH/Res.474(XXVII)
٥	قرار بشأن موزامین ۲۰۰۰،۰۰۰،۰۰۰،۰۰۰	Chi/Res.475(XXVII)
Υ	قرار بشأن مذابي سويتو في افريقيا الجنوبية	CH/Res.476(EXVII)
q	قرار بشأن نشاطات الأمانة التنفيذية لدى الأمـــم المتحدة	Ci/Res.477(XXVII)
	قرار بشأن الترشيعات الافريقية للوكالات الدولية	CM/Res.475(XXVII)
))	التابعة للأمم المتعدة	Ch/Res.479(XKVII)
1 4 1	للمساعدة والتعاون	+ CM/Res.4. C(XXVII)
) 5	(جيبوتي) ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	
J. (قرار بشأن الشرق الأوسط والأراضي العربية المحتلة	CM/Res.401(XXVII)
γ	تراريها أن السألة الفاساينية	CM/Res.402(XXVII)
1 /	قرار بشأن الجزاءات ضد افريقيا الجنوبية	CM/Res.485(XXVII)
۴.	قرار بالمطالبة بتعديل ميثاق الأمم المتحدة	CM/Res.466(XXVII)
7 1	قرار بشأن افريقيا الجنوبية	Ch/Res.490(XXVII)
۲٦	قرار بشأن طلب قبول انفولا عضوا في الأسم المتحدة	CM/Res.492(XXVII)

المحتويات (تابع)

الصفحية		
	قرار بشأن عدم الاعتراف بالبانتوستانات في افريقيــــا	CM/Res.493(XXVII)
4 1	الجنوبية	
人?	قرار بشأن - زيرة مايوت التابعة لجزر القمر ٠٠٠٠٠٠	CAI/Res.49 7(XXVII)
۳.	قرار بشأن المرتزقة مسمورين والمرتزقة	CM/Res.498(ZXVII)
	ترار بشأن تتديم المساعدة الى سان توبي وبرنسيبي والرأس الاغضر	CA/Res.499(2AVII)
7')		
77	قرار بشأن ناميبيا ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	OM/Res.500(ZZVII)
	قرار بشأن المركز القانوني الدولي لافريقيا الجنوبيسة	CM/Res.501(ZAVII)
3 7	العنصرية	
	قرار بشأن البحث والانماء فيما يتعسلق بالحسبوب	CM/Res.506(IMVII)
80	الفدائية في المنطقة شبه الجافية	
77	قرار بشأن اليونسكو	CM/Res.509(ZZVII)
	قرار بشأن مشروع انشاء دائرة الحيحة المدرسية فيه	CF/Res.512(ZZVII)
۴٨	يزر القور	
	قرار بشأن موقع ممهد الأم المتحدة المستوطنيات	CM/Res.513(AAVII)
4 4	البشرية المزمع انشاؤه	
	قرار بشأن نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الرابع للتجـــارة	CA/Res.514(XXVII)
٤٠		
٤ ٣	قرار بشأن المنطقة الدولية الواتمة مارج الولاية التومية	CM/Res.522(ZZVII)

CM/Res.473(XXVII)

قرار بعظرالا عمالات الجويدة بهن الدول الا فريقية المستقلة وافريقيا الجنوبي

ان مجلس وزراً منظمة الوحدة الافريقية المجتمع في دورته العادية السابعة والعشـــرين المنعقدة في بورت لويسبجزيرة موريشيوس من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦،

اذ يرى انه عند ما أيدت منظمة الوحدة الافريقية في سنة ٢٩٦٣ الحظر التام على المسرور الدوى لا فريقيا الجنوبية وافقت الدول الأعضاء على ذلك بالاجماع دونما أى غموض واتخذت بصفيعا عاجلة التدابير التي تقضي بحظر مرور حميع الطائرات المسجلة في افريقيا الجنوبية وتوقفها في أقاليمها أو طيرانها فوقها ،

واذ يرى ان حميع خطوط الطيران الأجنبية المتحهة الى افريقيا الحنوبية والتي تتوقف في البلدان الافريقية المستقلة أو تطير فوق اقليمها انما تعمل الآن مشتركة مع شركة الخطوط الحويسة العنوبية الافريقية ،

ونظرا لأن الخطوط الجوية المذكورة ليست سوى تفطية لمواصلة استفلال الشبكة الافريقية لشركة الخطوط الجوية المنوبية الافريقية ،

واذ يرى ان هذه الحالة تضع الدول الافريقية المستقلة في وضع غير منطقي ومزرى ؟

ر يقرر دعوة مؤتمر للخبراء الجويين في الدول الافريقية المستقلة الى الانعقاد فورا لدراسة هذه المشكلة وتقديم تقرير الى مجلس الوزراء في دورته القادمة ؛

٢ _ يكلف الأمين العام الاداري بتنظيم هذا المؤتمر وبدعوة مند وبين عن المنظمات الدولية والحكومية وغير الحكومية المعنية بأعماله الى حضوره.

CM/Res.474(XXVII)

قرار بشأن أنف ولا

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشرين المعقودة في بورت لويس بعزيرة موريشيوس من ٢٦ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦ ،

اذ يشير الى القرار (M/Res.454(XXVI) الذى أصدره مجلس الوزراء في دورته العاديــــة السادسة والعشرين ، ولا سيما البندين ٣ و ٤ منه ،

ورغبة منه في احترام مبادئ ميثاق منظمة الوحدة الافريقية وأهدافه بكل دقة كما وردت في المادتين ٢ و ٣ منه على نحو خاص ،

واذيرى ان على المجتمع الدولي وبصفة خاصة على الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية، واجها تاريخيا مقدسا لمساعدة حمه ورية أنفولا الشعبية في دعم استقلالها وسيادتها وصيانة سلامة أراضيها وفقا لأحكام المادة ٢ من ميثاق الأمم المتحدة ،

- ١ _ يشجب استمرار حملة التشهير والأعمال العدوانية ضد جمهورية أنغولا الشعبية ؟
- ٢ _ يدين استئمار وتدريب المرتزقة المكلفين بتعكير استقرار حكومة حمهورية أنف _ ولا الشعبية وذلك بقصد استخدام القوة الغاشمة لقلب نظام الحكم الذي أقامه الشعب الأنفولي بحرية ؟
- ٣ _ يدعو جميع الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية التي لم تفعل ذلك بعد الى وقف كل مساعدة ومعونة الى الأفراد أو مجموعات الأفراد التي توجه أنشطتها ضد السلم والأسلل الداخلي والخارجي لجمهورية أنفولا الشعبية والتي تعرقل بعطها هذا النال من أجل تحسرير الجنوب الافريقي ؛
- ٤ ____ يؤكد من جديد دعمه لحق جمهورية أنفولا الشعبية غير قابل التصرف في أن تختار لنفسها النظام السياسي الذى يناسبها وأن تقيم صلات التعاون مع أى بلد تختاره وفي أن تلتمسس أية معونة في نطاق ممارستها لسيادتها ؟
- ه ____ يطلب الى الدول الأعضاء أن تضع تحت تصرف جمهورية أنفولا الشعبية جميـــــع الوسائل السياسية والدبلوماسية والمالية والمادية والعسكرية التي تكّنها من مواجهة أى عــــدوان خارجي ولاسيما عدوان نظام الفصل العنصرى في افريقيا الجنوبية ؛
- ٦ ــ يرجو رئيس الدورة الحالية لمنظمة الوحدة الافريقية وأمينها العام الادارى السهر على تنفيذ هذا القرار بكل دقة .

Page 5

CM/Res.475(XXVII)

قرار بشأن موزا مبيق

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشرين المنعقدة في بورت لويس بجزيرة موريشيوس من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦ ،

ان يشير الى القرارات ٢٩٨ (د - ٢١) و ٣٤٧ (د - ٣٦) و ٢٥٨ (د - ٢٦) الكواد و ٢٥٨ (د - ٢٦) الصادرة عن منظمة الوحدة الافريقية والتي تدعو صراحة الدول الأعضاء الى تطبيق المسادرة عن منظمة الودي يسيا الجنوبية وتقديم كل مساعدة ممكنة الى المناضلين من أجل التحرير من الزبابويين ،

واذ يشير أيضا الى القرارين ٢٣٢ (١٩٦٠) و ٥٥٥ (١٩٦٨) الصادرين عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الى ان تطييق الأمن التابع للأمم المتحدة واللذين يدعوان جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الى ان تطييق بكل دقة الجزاءات الاقتصادية والسياسية وغيرها من الجزاءات ضد روديسيا الجنوبية من أجل وضع حد للعنصرية والتمرد في هذا الاقليم ،

واذ يحيط علما كذلك بالقرار ٣٨٦ (١٩٧٦) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمييا المتحدة وبقرارى المجلس الاقتصادى والاجتماعي ووزراء خارجية المؤتمر الاسلاي والنداءين اللذين وجههما أمين عام الأمم المتحدة وأمين عام منظمة الوحدة الافريقية الى المجتمع الدولي بتقدييم المساعدة العاجلة اللازمة لجمهورية موزاميق الشعبية ،

واذ يعترف بأن قرار جمهورية موزا ميق الشعبية بأن تطبق حرفيا الجزاءات المفروضة على روديسيا الجنوبية عملا بقرارات الأمم المتحدة ومنظمة المرحدة الافريقية انما يساهم مساهمة هامسة في النضال المشترك الذى تقوم به الشعوب الافريقية من أجل النحرير الكامل لافريقيا ، واذ يعسترف بصفة خاصة ان هذا القرار احراء فعال ولمموس بهدف الى دعم كفاح شعب زمبابوى من أجل تحريره واستقلاله القومى ،

- ر _ يعرب عن ارتياحه لهذا العمل الجرئ المتسم بالتضحية الذي قامت به حكومـــة موزامبيق مؤخرا ويعتبره مساهمة حاسمة من جانبها في النضال من أجل تحرير أقالم الجنوب الافريقي التي لانزال ترزح تحت السيطرة الأجنبية وذلك بالنظر للاعتدا اات المتكررة من جانب نظـــــام ايان سميث ض اقليم موزامبيق وشعبه ؟
- ٢ _____ يدعو الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية وكافة الحكومات والمنظمات التقد مية في العالم الى تقديم معونة فعالة الى حكومة جمهورية موزاميق الشعبية لتمكينها من مواجهـــــة الأخطار التى تهدد سيادتها وسلامة أراضيها ؟
 - ٣ _ يؤكد من حديد تصميمه على عمل كل ما في وسعه لتقديم المعونة والمساعدة للمناضلين من أجل التحرير حتى يتمكنوا من تكثيف النضال المسلح من أجل التحرير القومي فلي

زمبابوى في مواجهة عناد النظام غير الشرعي والاستعمارى والعنصرى السائد في سالزبرى السددى لا زال يواصل قمعه للأغلبية الافريقية بالتواطؤ مع نظام فورستر ، وبصفة خاصة في مواجهة المذابست التي ارتكبها هذان النظامان مؤخرا ضد شعوب موزامهيق ورود يسيا وافريقيا الجنوبية ؛

٤ — (أ) يقرر منح هبة قدرها ٢٠ مليون دولار من الصندوق الخاص العربي لا فريقيا الى جمهورية موزا ميق الشعبية لدعم قدرتها على تطبيق الجزاءات ولتأييد نضال زمابوى في سبيل التحرير تأييدا فعالا ؛

(ب) يطلب الى الأمين العام الادارى احالة هذا القرار الى أمين عام عامعـــة الدول العربية فورا ؛

ه ـ يطلب الى رئيس الدورة الحالية لمنظمة الوحدة الافريقية وأمينها العــام الادارى السهر على تنفيذ هذا القرار بكل دقة .

Λ/31/196 Arabic Annex Page 7

CM/Res.476(XXVII)

قرار بشأن مذابح سويتوفي افريقيا المنوبي

ان مجلس وزراً منظمة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشرين المنعقدة في بورت لويس بجزيرة موريشيوس من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦ ،

وقد نظر بسخط عميق في تفاقم أعمال القمع التي يرتكبها نظام الفصل العنصرى في افريقيا المنوبية ضد الشعب الافريقي ، واذ تروعه بصفة خاصة المذابح التي ترتكب ضد الشعب المكافح في سويتو وغيرها من المناطق في افريقيا الجنوبية ،

واذ يدرك ان مذابح سويتو وغيرها من الأماكن ، شانها في ذلك شأن مذابح شاربفيل، تقوم دليلا آخر على الوحشية التعسفية وعلى المقاومة المتعنتة من حانب النظام العنصرى في افريقيا الحنوبية ، فضلا عن كونها تحديا للضمير العالمي ،

واذ يأسف للسياسة المتعمدة التي تنتهجها بعض الدول الغربية التي تنتهك قرارات الأمم المتحدة انتهاكا صارخا بدعمها النظام العنصرى المسؤول عن المذابح التي حدثت مؤخرا في سويتو وغيرها وبتسليحه ،

وان يأسف أيضا للتواطؤ المتزايد بين افريقيا الحنوبية ذات نظام الفصل العنصرى وبين اسرائيل الصهيونية بمساندة من الا مبريالية والاستعمار الدوليين وذلك في نطاق استراتيجيتها الشاملة لفرض الاحتلل الأحنبي على افريقيا الحنوبية وفلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى ،

واذ يشير الى جميع القرارات المتصلة بهذا الموضوع ، التي اتخذتها منظمة الوحسسدة الافريقية والأمم المتحدة ضد سياسة الفصل العنصرى التي يمارسها نظام الأقلية غير الشرعي والعنصرى في افريقيا الجنوبية ،

وبعد الاستماع الى البيانات التي أدلت بها حركات التحرر في افريقيا الحنوبية ،

- 1 _ يحيّي سكان سويتو الهواسل وكذلك سكان الأقاليم الأخرى في افريقيا الجنوبية التي كانت مسرحا للأحداث لموقفهم الجرئ في مواجهة هذه الظروف الفادحة ؛
 - ٢ _ يوجّه تعازيه العميقة الى الأسر المنكوبة ؛
 - ٣ ـ يعلن يوم ١٦ حزيران/يونيه بوصفه يوم شهداء سويتو ؛
 - ٤ _____ يدين بشدة نظام فورستر بسبب هذه المذابح التي ارتكبت ضد الرجال والنساء والأطفال الافريقيين العزل من السلاح ؛
- ه ـ يدين بعض البلدان الفربية واسرائيل لبيعها الى النظام العنصرى في افريقيا الجنوبية الأسلحة المستعطة في تقتيل الأغلبية السوداء ؛

٦ ـــ يؤكد ان الضمان الفعال الوحيد الذي يضمن للشعب الافريقي في افريقيا المنوبية عدم تكرر المذابح هو الكفاح المسلح من أجل استيلا الشعب على السلطــة ؛

γ _ يقرر تقديم أقصى ما يمكن من المساعدة السياسية والاقتصادية والعسكرية الى حركات التحرير في افريقيا المنوبية لتمكينها من القيام بالنضال المسلح .

• • / • •

CM/Res.477(XXVII)

قرار بشأن نشاطات الأمانة التنفيذيـــة لدى منظمة الأمم المتحـــدة

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الا فريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشرين المنعقدة في بورت لويس بجزيرة موريشيوس من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦ ،

وقد أحاط علم بتقرير الأمين العام الادارى عن أعمال الأمانة التنفيذية لدى منظمة الأمم المتحدة وكذلك بالتقرير الخاص بالترشيحات الافريقية للمنظمات الدولية ،

واقتناعا منه بأهمية الدور الذي يقوم به ممثلو الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقيـــة لدى منظمة الأم المتحدة في نيويورك ،

ورغبة منه في زيادة دعم أواصر التعاون القائمة بين الأمانة العامة للأمم المتحدة والأمانية العامة لمنظمة الوحدة الافريقية ،

- ۱ _ يلاحظ مع الارتياح تقرير الأمين العام الادارى عن نشاطات الأمانة التنفيذيـــة لمنظمة الوحدة الافريقية لدى الأمم المتحدة ؛
- ٢ _ يهنئ أعضا المجموعة الافريقية لدى الأمم المتحدة لما أبدوه من ترابط ودينا مية في اشاطاتهم ولجو التعاون المثمر الذى اتسمت به اجتماعاتهم ؛
- ٣ _ يحث المجموعة الافريقية على مواصلة سيرها في هذا الطريق وعلى زيادة يقطته___ا حتى تستطيع افريقيا تسجيل انتصارات أكبر فأكبر ؛
- ٤ ـــ يقر التقرير الخاص بالترشيحات الوارد في الوثيقة 1 Addondum المراكة 1 مراكة 1 مراكة 1 Addondum ؛
- ه _ يحث على التعاون بين أمانتي الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية من أحلل التعجيل بعملية تصفية الاستعمار والفصل العنصرى في القارة الافريقية ؛
- 7 _ يشيد بالدعم الذى تقدمه مختلف المنظمات التقدمية في أمريكا، للنضال العادل للشعوب الافريقية من أجل الحرية والعدالة ؛
- ٧ _ يعرب عن تقديره لاستجابة الأمين العام للأمم المتحدة بصورة منتظمة للدعوات العديدة التي وجهتها اليه منظمة الوحدة الافريقية لحضور مؤتمرات القمة التي عقدتها مما يحدد لعلى مقدار اهتمامه الحقيقي والمستمر بعمل منظمة الوحدة الافريقية ؛

٨ ــ يثنى عليه للجهود الجديرة بالاشادة التي يواصل بذلها لصيانة السلم العالمي ؛
 ٩ ــ يحث المجموعة الافريقية والأمانة التنفيذية على تشجيع وتعزيز عملهما الايجابي في منظمة الأمم المتحدة والولايات المتحدة .

A,31/196 Arabic Annex Page 11

CM/Res.478(XXVII)

قرار بشأن الترشيحات الافريقية في المؤسسات الدوليية التابعية الله ما المتحدة

ان مجلس وزراً منظمة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشرين في بورت لويس بجزيرة موريشيوس ، من ٢٦ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦ ،

اذ يشير الى القرارين ٣٢٠١ (دليا ٦ ٣٠١) و ٣٢٠٢ (دليا ٦ ٢٠٠٣) الصادريسين عن المحمدية العامة في أول أيار/مايو ١٩٧٤ المتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادى دولي حديد والى القرار ٣٢٨١ (د ـ ٣٦) الخاص بميثاق حقوق الدول وواحباتها الاقتصادية ، الذي أرسى أسس النظام الاقتصادي الدولي الجديد ،

وان يشير أيضا الى قرار الجمعية العامة ٣ ٣٣ الذى قررت الجمعية العامة أن تطلب الى الأمين العام أن يشكل فورا فريقا من الخبراء على مستوعال ، لتقديم دراسة تتضمن مقترحات بشأن التغييرات الهيكلية الواجب الخالها على منظومة الأمم المتحدة لجعلها قادرة قدرة تامسة على معالجة مشاكل التعاون الاقتصادى الدولى بطريقة شاطة ،

واقتناعا منه بأنه يجب اعادة تشكيل الجهاز الاقتصادى في منظومة الأمم المتحدة لجعليه أكثر فعالية وتمكينه من الاضطلاع بمسؤولياته فيما يتعلق بالانماء الشامل والقيام بالدور الرئيسي الموكول اليه في تنفيذ النظام الاقتصادى الدولي الجديد ،

واقتناعا منه كذلك بأن تطبيق نهج متكامل يشمل مختلف القطاعات على مستوى المفاهيم والمستوى المؤسسي هو ضرورة حاسمة لاعادة بناء القطاعين الاقتصادى والاجتماعي الموحودين حاليا في الأمم المتحدة ،

واذ يعترف بالأهمية القصوى التى تعلقها الدول الافريقية على مسألة اعادة بنا القطاعين الاقتصادى والاجتماعى للأمم المتحدة ،

واذ يحيط علما مع التقدير بتقرير فريق الخبراء بشأن اعادة البناء هدده ، والوارد فدي الوثيقة E/AC.62/9 ،

واذ يضع نصب عينيه توصية فريق الخبرا عانشا عنصب مدير عام للانما والتعاون الاقتصادى الدولي يكون بمثابة نقطة تجمع للتنسيق الديناي بايجاد قدر أكبر من الوحدة والفاعلية داخسل منظومة الأمم المتحدة ،

واقتناعا منه أيضا بأن انشاء منصب مدير عام سيدعم الى حد بعيد قدرات الأمانة العامة فيما يتعلق بتنسيق التخطيط والبحوث على نحو شامل ، عن طريق رفع مستوى القيادة وذلك للسماح بايلاء مسألة الانماء كل ما هي جديرة به داخل منظومة الأمم المتحدة من وقت واهتمام دائمين على مستوى عال ،

١ _ يقرر تأييد توصية فريق الخبرا ً بانشا ً منصب مدير عام للانما ً والتعاون الاقتصادى الدولي ؛

٢ ____ يطلب الى الأمين العام الادارى لمنظمة الوحدة الافريقية نقل محتويات هذا القرار الى أمين عام الأمم المتحدة وأن يطلب منه مراعاة رغبة الدول الافريقية في الاضطلاع بهذا الـــدور القيادى داخل الأمانة بعد اعادة بنائها .

••/••

A/31/196 Arabic Annex Page 13

CM/Res.479(XXVII)

قرار بشأن انشاء صندوق منظمة الوحدة الافريقية للمساعدة والتعاون

ان مجلس وزراً منظمة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشرين في بورت لويسبجزيرة موريشيوس من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة 765 ١٥٠٠ ،

والدراكا منه بضرورة الاحتفاظ بتضامن فعال بين الدول الأعضائ،

يق____رر :

- 1 _ انشاء صندوق لمنظمة الوحدة الافريقية للمساعدة والتعاون ؛
- ٢ ــ أن يجرى تمويل هذا الصندوق بتزويده بحصة تقصصله بانتظام توازى جــزا صن ه ١ جزا من الميزانية العادية للمنظمة ؛
- ٣ _ أن يضم هذا الصندوق جميع صناديق منظمة الوحدة الافريقية التي أنشئت لهذا الفرض أو للأغراض المماثلة ؛

. . / . .

CM/Res.48€(XXVII)

قرار بشأن ما يسمى بالصومال الفرنسي (جيبوتي)

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الا فريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشرين في بورت لويس بجزيرة موريشيوس من ٢٦ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦ ،

وقد نظر في تقرير بعثة تقصّي الحقائق التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية الى ما يســـــى بالصومال الفرنسي (جيبوتي) وتقرير الدورة العادية السابعة والعشرين للجنة التنسيق لتحــرير افريقيا التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ،

واذ يشير الى الأهداف والمهادئ الواردة في المادتين ٢ و ٣ من ميثاق منظمة الوحدة الافريقية ،

واذ يشير كذلك الى القرار رقم (CM/439/Rev.1(XXV) الصادر عن معلس وزراً منظمة الوحدة الا فريقية والذى اعتمده المؤتمر الثاني عشر لرؤساء الدول والحكومات المنعقد في كمبالا وكذلك قسرار المعينة العامة للأمم المتحدة رقم ٣٤٨٠ (د ٣٠٠)،

واقتناعا منه بأن جميع الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية تستطيع المساهمة مساهمية الموسدة والمتناعل منه بأن جميع الدومال الفرنسي (جيبوتي) على الاستقلال فورا وبدون قيدد أو شرط في ظروف تكفل له الديمقراطية والاعتراف باستقلاله وسلامة أراضيه واحترامها،

وقد أحاط علم بالاعلان الرسمي الذى أعلنه رئيسا الوفدين الاثيوبي والصوصالي أمــام المجلس والذى أكدا فيه باسم حكومة كل منهما اعتراف حكومتيهما باستقلال ما يسمى بالصومال الفرنسي (حيبوتي) وسيادته وسلامة أراضيه واحترامهما لهذا الاستقلال والتزامهما به بعد تحقيقه ،

- ا _ يشيد بتقرير بعثة تقصّي الحقائق ويعرب عن تقديره لروح الموضوعية والشـــمول اللذين اتسم بهما تقرير البعثة في تقييمه الواقعي للحالة السياسية القائمة في الاقليم ؛
- ٢ ــ يوافــق على التوصيات الواردة في تقرير بعثة تقصي الحقائق والملاحظـات الــتي يحتويها وكذلك الاعلان الصادر في هذا الصدد عن لجنة التنسيق لتحرير افريقيا في دورتهـــا العادية السابعة والعشرين والمقترحات التي أبداها وفد سيراليون كما وردت في تقريــر مجلـــس الوزراء؛
 - ب _ س و د يك القرار (Res.431/Rev.1(XXV) _ ٣
- ٤ ــ يؤكد من جديد حق شعب مايسمى بالصومال الفرنسي (جيبوتي)، غير قابل التصرف في تقرير مصيره ويناشد جميع الدول الاعضاء الامتناع عن التدخل في الشؤون الداخلية لهذا الاقليم وعن كل عمل من شأنه تعريض الخطة الحالية التي تهدف الى تحقيق استقلال هذا البلد للخطر؛
 - ه ____ يطالب فرنسا بالحاح باتخاذ التدابير العاجلة اللازمة لخلق جو ملائم يكفل وضع خطة عادلة وسليمة وديمقراطيدة تؤدى السبى تحقيق الاستقلال فورا وبدون قيد أو شدرط وبأن خطة عادلة وسليمة وديمقراطيدة تؤدى السبى تحقيق الاستقلال فورا

7 _ ويأسف للمناورات التي عرقلت حتى الآن استقلال ما يسمى بالصومال الفرنسي (جيبوتي) ويطلب من فرنسا أن تقوم في أقرب وقت مكن بتسوية مشاكل المنسية وتعديل الكشوف الانتخابية بقصد تنظيم اجراء استفتاء قبل نهاية عام ٢٧٦ ا في حياد ونزاهة واجراء الانتخابات التي ستليه في موعد مبكّر من عام ١٢٧٧ ؛

γ _____ يحيق جميع الأحزاب والمجموعات السياسية وحركتي التحرير المعترف بهميا من منظمة الوحدة الافريقية وهما جبهة تحرير الساحل الصومالي وحركة تحرير جيبوتي على قبول الاشتراك في مؤتمر مائدة مستديرة يعقد في منطقة محايدة تحت رعاية منظمة الوحدة الافريقية للاتفياع وعيفة سياسية مشتركة قبل اجراء الاستفتاء ؛

٨ __ يكلّف لجنة تقصّي الحقائق التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ، وفقا لتوصيات لجنسة التنسيق لتحرير افريقيا في دورتها العادية السابعة والعشرين ، بأن تشرف على عطيتي الاستغتاء والانتخابات التي ستليه وبأن تساعد على تحديد مركز اللاحئين على أساس التوصيات التي أصدرتها لجنة تقصّى الحقائق ؛

 CM/Res. 481(XXVII)

قرار بشأن الشرق الأوسط والأراضي العربية المعتلة

ان معلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشرين في بورت لويس ، بحزيرة موريشيوس ، من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦ ،

وقد نظر في تقرير الأمين العام الادارى لمنظمة الوحدة الافريقية بشأن مسألة الشـــرق الأوسط ، الوثيقة رقم (M/736(XXVII) ،

وقد استم الى الهيانات التي أدلى بها خلال الاجتماع ممثلو جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية وغيرهما من الوفود ،

واذ يشير الى القرارات التي اتخذها رؤساء الدول والحكومات ومجلس الوزراء في اجتماعاتهم السابقة بشأن القضية الفلسطينية وبصفة خاصة القرارين AIIG/Res.76(XII) و CM/Res.459(XXVI)

ر ـ يؤييد تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة (XXVII) ؟ ٢٠٠٠ ؛

٢ _ يؤيد أيضا القرار (M/459(XXVI) الذي أكد فيه المجلس من جديد مساندته التامية الفعّالة لمصر ولد ول المواجهة العربية وللشعب الفلسلطيني .

••/••

A 31, 196 Arcbic Anner Page 17

CM/Res. 482 (XXVII) قرار بشان السسالة الناسطينية

ان مجلس وزراً منظمة الوحدة الافريقية، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشريـــن، المنعقدة في بورت لويس، بجزيرة موريشيوس، من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ٢١٩٧١،

وقد نظرت في تقرير الامين العام الادارى لمنظمة الوحدة الافريقية عن القضية الفلسطينية ، وقد استمالي بيان ممثل منظمة التحرير الفلسطينية ،

واذ يشير الى الاعلان الخاص بفلسطين والى كافةالقرارات الاخرى المتصلة بهذه القضية ولا سيما القرارين (CII/Res.460(ZXVI) و CII/Res.425(XXV)

- 1 _ يؤيد تقرير الامين العام الادارى الوارد في الوثية (CM/737(XXVII) ؛
- ۲ ـ يؤيد ايضا القرار (Ch/460(ICAVI) الذي بموجبه اكد مجلس الوزراء من جديد مساندته التامة والفعالة للشعب الفلسطيني ؛
- ٣ _ يلتمس من منظمة التحرير الفلسطينية ولجنة التحرير التابعة المنظمة الوحدة الافريقية تنسيق عملهما عن طريق منظمة الوحدة الافريقية والجامعة العربية.

CM/Res.485(XXVII)

قرار بشأن الجزاءات ضد افرية الجنوب ___ة

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الأخريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشريـــن المنعقدة في بورت لويس بجزيرة موريشيوس، من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧١،

وقد استمع الى تقرير الامين العام الادارى بشأن انتهاك الجزاءات ضد افريقيا الجنوبية،

واذ يلاحظ ان نظام الفصل العنصرى لايزال يمارس تدابير القمع الوحشية ضد السكيان الافريقيين في افريقيا الجنوبية، كما تشهد بذلك المذابح الحديثة في سويتو وغيرها من اقاليم افريقيا الجنوبية التي تعيد ذكرى مذابح شاربفيل التي حدثت في اذار/مارس ١٩٦٠،

وادراكا منه لما يمثله النظام العنصرى في افريقيا الجنوبية من تهديد متزايد للأمن الدولي بصفة عامة والسلم في افريقيا بصفة خاصة،

واقتناعا منه بأن عزل افريقيا الجنوبية بتطبيق الجزائات عليه في جميع مجالات النشاط تطبيقا دقيقا يساعد على التعجيل بتصفية الفصل العنصري في افريقيا الجنوبية ويساهم مساهمة كبيرة في تحرير شعب الجنوب الاغريقي ،

واف يساوره القلق من جراء الانتهاكات الصارخة والمتكررة للجزاءات ضد افريقيا الجنوبية، تحديا للقرارات المتصلة بالموضوع، التي اتخذتها الامم المتحدة ومنظمة الرحدة الافريقية وبلددان عدم الانحياز،

واذ يساور القلق بصفة خاصة ازاء النمو الجاميح في الامكانات العسكرية والنووية لجنوب افريقيا بمعاونة بعض الدول ،

ان هر مصمم على التعجيل بعملية تحرير افريقيا الجنوبية بجميع الوسائل الممكنة ،

ر _ يدين بشدة نظام الفصل العنصرى البشع الذي يشكل اهانة جسيسة للكرامة البشرية ؛

٢ _ يحث الدول الاعضاء في منظمة الوحدة الافريقية التي لم يسبق لها ان فعلت ذلك على ان تكفعن اقامة اية علاقات ، ايا كان نوعها ، مع نظام الفصل العنصرى الرجعي واللاانساني ؛

٣ _ يناشد جميع بلدان العالم، وخاصة البلدان الغربية ان تمارس الضغط على نظام افريقيا الجنوبية العنصرى بالعمل على عزله عزلاتاما وكاملا وذلك عن طريق تطبيق الجزاءات ضده بكل دقة ؛

عدم اليابان واسرا أيل والدول الغربية وبصفة خاصة الولايات المتحدة الإمريكي___ة
 وجمه ورية المانيا الاتحادية الى التوقف فورا عن السياسة التي تنتهجها في مجال التعاون النووى مع
 النظام الفاشي في اغريقيا الجنوبية ؛

m 31/195 Archic Armer Loge 19

ه _ يدين المقرر الاخير الذي اتخذته الحكومة الفرنسية بتزويد النظام الحاكم في افريقيا الجنوبية بمفاعل نووى ويطلب الى هذه الحكومة باعادة النظر في هذا المقرر الذي قد يؤدى تنفيد في المنافي عواقب خطيرة بالنسبة للنضال ضد نظام الفصل العنصرى البشع وكذلك بالنسبة للسلم والا مصدن في المنطقة؛

7 _ يعرب عن تقديره وتهانيه الحارة للحركات والمجموعات المناهضة للفصل العنصرى في اوروبا وامريكا وبصفة خاصة اللجنة الافريقية لمكافحة الاستعمار والفصل العنصرى لمساهمتها الدينامية في النضال ضد الفصل العنصرى ولتعاونها السخي الثمين مع الامانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية؛

γ _____يدعو الامين العام الى استطلاع الكانية تنظيم حلقة دراسية دولية من اجل استنكار التعاون مع النظام العنصرى في افريقيا الجنوبية واطلاع الرأى العام العالمي على تفاصيل هذه السألة على ان تتضمن هذه الحلقة الدراسية عرضا موجزا لجميع التدابير التي اتخذتها لجنة مناهضة الفصل العنصرى واتحاد نقابات العمال، بقصد وضع برنامج عمل واقعي وفعال في هذا المضمار.

CM/Res.486(XXVII)

قرار بشأن المطالبة بتعديل ميثاق الامم المنحدة

ان مجلس وزراء منظمة الوحدة الاغريقية ، المجتمع في دورته العادية السمابعة والعشريسن في بورت لويس ، بجزيرة موريشيوس، من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦،

ان يكرر تأييد الروح ميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان ،

واذ يؤكد على أن ممارسة بعض الدول الاعضاء الدائمين في مجلس الا من لحق النقض قلم عطل نضال الشعوب الخاضعة للانظمة الاستعمارية والعنصرية،

واذ يؤكد من جديد مبدأ المساواة بين الدول في السيادة ومبدأ العالمية المتجسديـــن في ميثاق الامم المتحدة،

واذ يرى ان غالبية الاعضاء الحالبين في الامم المتحدم كانوا عند انشاء هذه المنظمة مازالوا يرزحون تحت نير السيطرة الاستعمارية وان الظروف التي دعت الى منح بعض الدول حق النقلسي قد زالت ،

- الدول الاعضاء في منظمة الامم المتحدة وغقا لمبدأ عالمية هذه المنظمة ومبدأ المساواة بين جميع الدول الدول ؟
- ٢ ـــ يؤكل ان سوء استعمال بعض الدول الاعضاء الدائمة في مجلس الا من لحقها فـــي النقض يتنافى مع ميثاق الا مم المتحدة وقرارات الا مم المتحدة المتعلقة بمنح الاستقلال للشعوب المستعمرة ومبدأ الحق في تقرير المصير، وتشرن خرقا لها؛
 - ٣ _ يناشد جمر لدول الاعضاء في الامم المتحدة بذل كل جهودها من اجل ايجاد حل افضل من حق النقض الذي تتمتع به الدول الاعضاء الدائمين في مجلس الامن وذلك بغية الحيلولة دون مقاومة تنفيذ القرارات التي يتخذها المجتمع الدولي ؛
- ٤ _____ يدعن جميع الدول الاعضاء في منظمة الوحدة الا فريقية الى العامل على ادخال التعديلات اللازمة على ميثاق الامم المتحدة التي تكفل تحقيق احترام مبدأ المساواة بين كافة الدول الاعض___اء في الامم المتحدة.

A 31 196 Arabic Anner Inge 21

CM/Res.490(XXVII)

قرار بشـــاأن افريقيا الجنوبيــــة

ان مجلس وزراً منظمة الوعدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشرين في بورت لويس ، بجزيرة موريشيوس ، من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز / يوليه ١٩٧٦ ،

وقد استعرض الحالة الخطيرة السائدة في افريقيا الجنوبية وكذلك السياسات والاجرائات التي اتخذها النظام العنصرى والرامية الى دعم العنصرية في افريقيا الجنوبية وفي الجنوبية الافريقي في مجموعه ،

واذ يلاحظ أن نظام الحكم الافريقي الجنوبي قد زاد ميزانيته العسكرية زيادة كبيرة بعد انهزامه في انفولا وشن حملة مكثفة من القمع ضد الشعب الاسود وضد جميع مناهضي سياسة الفصل العنصرى اللاانسانية ،

واذ يساوره القلق ازا الانشطة العسكرية والهحرية المتزايدة التي يقوم بها نظام افريقيا الجنوبية في منطقتي المحيط الهندى والمحيط الاطلسي الجنوبية في منطقتي المحيط الهندى والمحيط الاطلسي الجنوبي ،

واذ يلاحظ بقلق بالغان بعض البلاد الغربية ولا سيما فرنسا وجمهورية ألمانيا الاتحادية والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الامريكية قد واصلت تعاونها مع النظام العنصرى وكثفت وخاصة في المجالين العسكرى والنووى ، متحدية بذلك قرارات الامم المتحدة ومنظمة الوحددة الافريقية ،

واذ يدين مناورات النظام العنصرى المتمثلة في اقامة البنتوستانات وبعدفة خاصة استفلال ترانسكي المقترح اعلانه يوم ٢٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٦ ،

واذ يلاحظ مع الارتياح تزايد الروح القتالية لدى الشعب الاسود في افريقيا الجنوبية ، بالرغم من القمع اللاانساني الذى يمارسه النظام العنصرى ،

واذ يشير الى "الاعلان الخاص بافريقيا الجنوبية "الذى تم اعتماده في الدورة الاستثنائية التاسعة المعقودة في دار السلام (تنزانيا)،

واذ يلاحظ مع الارتياح ان الجمعية العامة للامم المتحدة قد اعترفت في دورتهــــــا المعقودة في ١٩٧٥ بالسؤولية الخاصة التي تقع على عاتق الامم المتحدة نحو الشعب المضطهد ، في افريقيا الجنوبية وحركاته التحريرية ونحو جميع الاشخاص المسجونين أو المقيدين الموضوعــــين تحت المراقبة أو المنفيين بسبب معارضتهم للفصل العنصرى ،

واذ يوافق على الاعلان ويرنامج العمل اللذين اعتمدتهما الندوة الدولية لاستئصال الفصل العنصرى والساعدة على النضال من أجل تحرير افريقيا الجنوبية التي نظمتها اللجنة الخاصة التابعة للامم المتحدة المعنية بمناهضة الفصل العنصرى ، في هافانا من ٢٤ الى ٢٨ أيار/مايو١٩٧٦ ،

واذ يرى أن من الملح الملزم أن تقوم الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية بتعبئة أقصى ما تستطيع من المساعدة لخدمة قضية التحرير في افريقيا الجنوبية ،

واذ يؤكد من جديد التزام منظمة الوحدة الافريقية القاطع بتحرير الشعب في افريقيد الجنوبية من الاضطهاد العنصرى ، وباقامة نظام حكم يمثل الاغلبية وتأمين وممارسة الشعب لحقه في تقرير المصير ،

- السعب الافريقي في افريقيا الحاكم في افريقيا الجنوبية لممارسته الاضطهاد العنصرى ضد الشعب الافريقي في افريقيا الجنوبية ولاحتلاله غير الشرعي لناميبيا ولمساندته لنظام ايان سميث في روديسيا الجنوبية واستمرار أعماله العدوانية الموجهة ضد الدول الافريقية المستقلة ؛
- ٢ ــ يؤكد من جديد شرعية نضال شعب الجنوب الا فريقي ، بقيادة حركاته التحريرية وبكافة الطرق الضرورية التي تختارها هذه الحركات حتى تستأصل الفصل العنصرى وتقليم نظام حكم يمثل الاغلبية ؛
- ٣ _ يدين حكومات فرنسا وجمهورية ألمانيا الاتحادية والمملكة المتحدة والولايـــات المتحدة الامريكيـة لتعاونها المستمر والمتزايد مع النظام العنصرى في افريقيا الجنوبية وخاصــة في المجالين العسكرى والنووى ويعلن أن هذا التعاون يشكل عملا عدائيا موجها ضد افريقيـــا بأجمعها ؛
- ٤ ـ يطلب من الحكومة الفرنسية بالحاح التراجع عن قرارها بالسماح بتزويد افريقيا الجنوبية بمحطات لتوليد الطاقة النووية لأن اقتنا النظام العنصرى للمعدات والتكنولوجيا النووية يشكل تهديدا خطيرا للسلم العالمي وللأمن الدولي ؛
- ه ـ يأسف لكل وجوه التعاون القائمة بين بعض الدول الاعضاء في منظمة الوحسدة الافريقية والدول الغربية والنظام الحاكم في افريقيا الجنوبية في منطقتي المحيط الهندى والمحيط الاطلسي الجنوبي ؛
- ٦ ـــ بدين ، مرة أخرى ، اسرائيل و فريقيا الجنوبية اللتين يشكل ته زير تعاونهمــا السياسي والاقتصادى والعسكرى ، تهديدا خطيرا للبلاد الافريقية والعربية وكذلك السلم والأمن الدوليين ؛
- γ _ يناشد البلدان المنتجة للنفط التي لم تفعل ذلك بعد ، أن تفرض من الآن فصاعدا حظرا نفطيا فعالا ضد أفريقيا الجنوبية ؛

A 31 196 Archic Annex Page 23

- ٨ ــ يلتس من الدول الافريقية ودول عدم الانحياز الاخرى الاعضاء في منظمـــــة
 البلدان المصدرة للنفط اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان فرض حظر نفطي فعال ضد افريقيـــا
 الجنوبية ؛
- ٩ _____يطلب من جميع الدول الاعضاء التي لم تفعل ذلك بعد أن تتخذ التدابيير
 العاجلة اللازمة لرفض منح حق الهبوط أو الرسو أو غير ذلك من الخدمات للطاعرات والبواخر وحاملات
 النظ المتجهة الى افريقيا الجنوبية أو الراجعة منها ومنع الطاعرات القادمة منها أو المتجهــــة
 احيها من الطيران فوق اقاليمها ؛
- ١- يطلب من جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد ، أن توقع الاتفاقية الدوليــــة للقضاء على الفصل العنصرى ومعاقبـــته وتصدق عليها ؛
- ۱۱_ يوجه ندا الخاصا الى دول أمريكا اللاتينية مهيبا بها الى رفض جهود الكظـــام الحاكم في افريقيا الجنوبية التي ترمي الى اقامة علاقات سياسية واقتصادية وغيرها من العلاقــات معها ؛
- ٢ ١٦ يلتمس من المجموعة الافريقية لدى الامم المتحدة أن تواصل جهودها من أجل عزل نظام افريقيا الجنوبية عزلا عسكريا واقتصاديا وسياسيا تاما ؛
 - ٣ ١ يعرب عن تقديره لجميع الحكومات والمنظمات التي طبقت الجزاءات المقصورة ضد افريقيا الجنوبية وعاونت حركات التحرير ؛
 - ١٤ يناشد جميع البلدان والمنظمات الصديقة ولاسيما مؤتمر عدم الانحياز والجامعة العربية أن تزيد من دعمها الادبي والسياسي والمادى لحركات التحرير في افريقيا الجنوبية ؛
 - ه ١٦ يشيد بالاعمال السناهضة للفصل العنصرى ، وبحركات التضامن وبنقابات العمال والمنظمات الدينية وغيرها من المنظمات التي شنت حملة ضد التعاون مع النظام الجنوبي الافريقي وساندت نضال شعب افريقيا الجنوبية ؛
 - ٦ ١٦ يعرب عن تقديره للجنة الخاصة للأمم المتحدة لمناهضة الفصل العنصرى لما تبذله من جهود متواصلة من أجل قضية تحرير افريقيا الجنوبية ؛
 - γ يلتمس من الدول الاعضاء منح حركات التحرير في الجنوب الافريقي الوسائل اللازمة لا فاعة برامج بالراديو موجهة الى افريقيا الجنوبية بمختلف اللغات ؛
 - ٨١ يلتمس من المجموعة الافريقية لدى الامم المتحدة ولجنة التنسيق لتحرير افريقيا الخاذ التدابير اللازمة لضمان تواجد حركات تحرير افريقيا الجنوبية المعترف بها من منظمة الوحدة الافريقية بمقر الامم المتحدة تواجدا نشيطا ؛

- ۱۹ م يوصى بأن تتخذ الدول الاعضاء تدابير مشددة ضد الشركات عبر الوطنية الستي تتعاون تعاونا فعالا مع النظام الجنوبي الافريقي وخاصة في المجالين العسكرى والننوى ؛
- . ٢ ـ يناشد الدول الاعضاء اصدار التعليمات اللازمة الى بعثاتها الدبلوماسيها في الخارج لكي تتعاون مع السفراء الافريقيين الآخرين للقيام بعمل مشترك يهدف الى تسهيل تنفيذ قرارات منظمة الوحدة الافريقية ضد الفصل العنصرى ؛
 - ٢١ ـ يدين من جديد سياسة البانتوستانات التي تهدف الى بلقنة اقليم افريقيــــــا عنوبية ؛
- ٢٢ ـ يطلب الى الدول الاعضاء أن تكفعن الاعتراف بالبانتوستانات وغيرها من مؤسسات الفصل العنصرى في افريقيا الجنوبية ؛
- ٢٣ ـ يطلب الى جميع الحكومات أن تحتفل بيوم ٢٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٦ ـ وهو التاريخ الذى ينوى فيه النظام الافريقي الجنوبي اعلان ترانسكاى كأول بانتوستان مستقل ـ باعتبار هذا اليوم يوم تضامن مع شعبي جنوب افريقيا وناميبيا في نضالهما ضد سياسة البانتوستانات ومن أجل سلامة أراضي أمتيهما ؛
 - ٢٢ ـ يطالب بالافراج بدون قيد ولا شرط عن جميع المسجونين و لمعتقلين السياسيين وكذك عن جميع الاشخاص المفروضة عليهم قيود ووضع حد لتعذيب السجنا والمعتقلين في افريقيا الجنوبية ؛
- ولا مركب المنظمات النظام الجنوبي الافريقي من جميع المنظمات والمؤتمرات الدوليسة والى تمثيل حركات التحرير تشديلا مناسبا باعتبارها الممثلة الحقيقية للفالهية العظمى لسكدان افريقيا الجنوبية ؛
 - ٢٦ ـ يرفد في مهام الله المن يشرك منظمة الوحدة الافريقية في مهام اللجنة الخاصة لدى مختلف الحكومات الفربية وغيرها حتى يضمن تعاونها في كافحة الفصل العنصرى ؟
 - ٢٧ يطلب الى الامين العام الادارى:
- (أ) أن يجمع ، بالتعاون مع مركز الامم المتحدة لمناهضة الفصل العنصرى والمنظمات المعنية الاخرى ، كافة التقارير المتعلقة بالتعاون العسكرى والاقتصادى وغيرهما مع افريقيا الجنوبية وبأن يقوم بنشر هذه التقارير ؛
- (ب) أن يشجع ويساعد الحركات المناهضة للفصل العنصرى والكتائس والنقابات العمالية والمنظمات الاخرى في البلاد الفربية ، التي تقوم بشن الحملات للقضاء على التعاون مع افريقيا الجنوبية ؛

- (ج) ان يقدم لمجلس الوزراء في دورته التاسعة والعشرين تقريرا مفصلا عن التعاون بين مختلف الدول وبين افريقيا الجنوبية.
- (د) ان يشن بالتعاون مع الأمم المتحدة عملة اعلامية بقصد توعية الرأى العام العالمي بشأن الحالة القائمة في افريقيا الجنوبية ونضال الشعوب المضطهدة ، بقيادة حركاتها التحريرية في سبيل الحرية واللاعنصرية .
- ٢٨ يعلن رسميا ان أى عمل عدواني من جانب النظام الحاكم في افريقيا الجنوبية ضد أية دولة افريقية مستقلة انما هو عدوان موجه ضد افريقيا بأسرها.

CM/Res.492(XXVII)

قرار بشأن طلب قبول انفولا عضوا في الامم المتحددة

ان مجلس وزرا منالمة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشريـــن المنعقدة في بورت لويس بجزيرة موريشيوس من ٢٤ حزيران / يونيه الى ٣ تموز / يوليه ١٩٧٦ ،

ان يشير الى القرار (XXVI) الذى يحث جميع الدول الاعضاء في منامة الوحدة الافريقية على بدل اقصى جهودها لتأمين قبول جمهورية أنفولا الشعبية عضوا في الامم المتحدة وفديي

واذ لاحظ بالسخط موقف الولايات المتحدة الامريكية في مجلس الامن التابع للامم المتحدة بشأن الطلب الذي قد مته جمهورية انفولا الشعبية لقبولها عضوا في الامم المتحدة ،

وانيشير الى روح ميثاق الامم المتحدة واعلان حقوق الانسان وكذلك مبادئ تقرير المصيـــر والمساواة بين الدول وسيادتها ، التي هي مبادى غير قابلة للتصرف ،

وبالنظر الى حق جميع الشعوب في صون سيادتها واستقلالها وسلامة أراضيها التي حصلت عليها بشق الانفس ، وفي تدعيمها ،

وزيلسرا للفقرتين ١ ، ٢ من المادة ٣ من ميثاق منظمة الوحدة الافريقية اللتين تقرران مهداً مساولة جميع الدول في السيادة ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاخرى ،

ونطيرا لان جمهورية انفولا الشعبية عضو كامل العضوية في منظمة الوحدة الافريقية ، ومعترف به قانونا من جانب أكثر من شي الدول الاعضا في منظمة الامم المتحدة ،

ونظرا أيضا لان حق النقض الذي استحد منه الولايات المتحدة ضد قبول جمهورية أنف_ولا الشعبية عضوا في الامم المتحدة يشكل انتهاكا لروح ميثاق الامم المتحدة واستخفافا كاملا بمبدأ العالمية ، ويعتبر بذلك تحديا لجميع الدول العضائفي منظمة الوحدة الافريقية ،

- ر _ يدين بشدة الموقف الذى اتخذته الولايات المتحدة الامريكية والذى يعتبر مفارقة تاريخية ويهرز أ بالمبادئ الاساسية للقانون الدولي، التي تتشل في عدم امكانية قبول التدخل في الشؤون الداخلية لجمهورية انفولا الشعبية ؛
 - ٢ ــ يلتمس من جميع الدول الاعضا في منظمة الوحدة الا فريقية مساندة طلب قبرول
 جمهورية انفولا الشعبية عضوا في الام المتحدة مساندة جماعية ؛
- ٣ _ يناشيد بالحاح جميع الدول الاعضا وبصفة خاصة البلدان الشقيقة الاعضا في في حركة عدم الانحياز أن تساند هي أيضا الطلب الذي قد مته جمهورية انفولا الشعبية لقبولها عضوا في الامم المتحدة ؛
- ٤ ـ يطلب الى الامين العام الادارى لمنظمة الوحدة الافريقية ان يبذل كل مافي وسعه من أجل تنفيذ احكام هذا القرار وان يقدم تقريرا بذلك الى مجلس الوزرا في دورته الثامنة والعشرين .

A/31/196 Arabic Annex Page 27

CM/Res.493(XXVII)

قرار بشأن عدم الاعتراف بالبانتوستانات في الجنوب الافريقي

ان مجلس وزراً منظمة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشريــــن المنعقدة في بورت لويس بجزيرة موريشيوس من ٢٤ حزيران / يونيه الى ٣ تموز / يوليه ١٩٧٦ ،

نظرا الى ان نظام بريتوريا يعجل حاليا في تطبيق سياسة البانتوستانات التي هي حجـــر الزاوية في نظام الفصل العنصرى المادف الى بلقنة افريقيا الجنوبية وتفتيتها القبلي واثارة الـــنزاع البيض،

وان يؤكد من جديد التزام منظمة الوحدة الافريقية المقدس بمبدأى السلامة الاقليمية والسلامة الاقليمية والسلامة العومية لجميع الاقاليم الواقعة تحت السيطرة الاجنبية والتي تناضل من اجل التحرير وتقرير وتقرير المصير ،

وان يشير الى القرارات السابقة ، التي اتخذتها منظمة الوحدة الافريقية وحركة عدم الانحياز والامم المتحدة ضد سياسة البانتوستانات ،

- ر _ يؤكد من جديد ادانة منظمة الوحدة الافريقية ورفضها لسياسة البانةوستانات ويحـث جميع الـدول الاعضاء على الامتناع عـن الاتصال برسـل مايسمـي بالاوطان البانتوستانية ؛
- ٢ _____يدع_و جميع الدول ولاسيما الدول الاعضاء في منامة الوحدة الافريقية في مجموعها الى عدم الاعتراف بأى بانتوستان وعلى الاخص بانتوستان ترانسكاى الذى تقرر اعلان استقلاله المزعوم يوم ٢٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٦ ؛
- ٣ _ يعلن أن انتهاك هذا الالتزام الجماعي من جانب أية دولة افريقية يعتبر خيان__ة لا للشعب المناضل في افريقيا الجنوبية فحسب بل للقارة بأسرها ؛
- ٤ ______ يعمد الى منظمة الوحدة الافريقية بالاضطلاع بواسطة الامانة العامة والمجموع___ة الافريقية المعتمدة لدى الامم المتحدة والبعثات الدبلوماسية الافريقية في العالم أجمع ، بشن حملة موحدة لثني الدول الاعضائ في الامم المتحدة عامة عن الاعتراف بهذا الاستقلال الزائف الخداع .

CM/Res.497(XXVII)

قرار بشأن جزيرة سايوت التابع__ة لجزر القم_ر

ان مجلس وزرا منظمة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشريت ، المنعقدة في بورت لويس ، بجزيرة موريشيوس من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦،

ان يلاحظ مع الارتياح قبول جزر القمر بالاجماع عضوا في منظمة الوحدة الافريقية في ١٨ تموز/ يوليه ١٩٧٥،

واف يحيط علما بتقرير الامين العام بشأن جزيرة مايوت التي هي احدى جزر القس ،

وان يشير الى ان شعب جمهورية جزر القمر قد اعرب باغلبية ساحقة ، في الاستفتاء الـــنى حصل في ٢٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ، عن ارادته في نيل الاستقلال في اطار وحدتـــه السياسية وسلامته الاقليمية ،

واذ يرى أن الاستفتائين المزعومين اللذين فرضا على سكان جزيرة مايوت التابعة لجزر القمر يشكلان اعتداء على الشعب القومورى في مجموعه وانتهاكا لسلامته الاقليمية ،

وانيرى أن احتلال فرنسا لجزيرة مايوت التابعة لجزر القمر يعتبر عدوانا صارخا موجها ضد دولة جزر القمر، التي هي عضو في منظمة الوحدة الافريقية،

وان يرى ان مثل هذا الموقف من جانب فرنسا يشكل انتهاكا واضحا لمبادئ منظمة الوحدة الا فريقية ولقراراتها المتصلة بهذا الموضوع التي تؤكد ، في جملة أمور ، عدم جواز انتهاك الحدود الموروثة عن الادارة الاستعمارية ،

واذ يرى أن اقامة قواعد عسكرية في المحيط الهندى من جانب فرنسا وكافة الدول الا مبريالية الغربية الاخرى تشكل عدوانا صارخا موجها ضد الدول المستقلة في افريقيا وآسيا،

١ _ يدين الاستفتائين المزعومين اللذين حصلا في ٨ شباط/فبراير و ١١ نيسان/ابريل ١٩٧٦ واللذين يعتبرهما باطلين ولاغيين ، ويرفضن سلفا :

(١) أى شكل آخر من الاستفتاء أو المشاورة قد تنالمه فرنسا فيما بعد في اقليم ما يوت التابع لدولة جزر القمر ؛

(٢) أى قانون أو نظام تصدره أية جهة تشريعية او حكومية فرنسية في اقليــــم ما يوت من شأنه اضفا الصبغة القانونية على الوجود الفرنسي في جزيرة ما يوت ؛

٢ _____يدين بشدة وجود فرنسا في مايوت لانه يشكل عدوانا موجها ضد الوحدة القوميـــة
 لدولة جزر القـر المستقلـة وسلامتهـا الاقليميــة وسيادتها ويمتبـر ضارا باستقـلال إفريقيــا
 بأسرها وأمنها ؛

- ٣ _ يطالب الحكومة الفرنسية بأن تنسحب فورا من جزيرة مايوت ، التي هي جزاً لا يتجزأ من جمهورية جزر القمر المستقلة وبأن تحترم سيادة الدولة الجديدة ؛
- عدعو رئيس مجلس الوزرا والامين العام لمنظمة الوحدة الافريقية والمجموع الافريقية والمجموع في الافريقية لدى الامم المتحدة الى بذل كل مافي وسعهم من اجل ادراج مسألة جزيرة مايوت في عدول اعمال الدورة المقبلة للجمعية العامة للامم المتحدة ؛
- ه _ يدعو رئيس الدورة السابعة والعشرين لمجلس الوزرا * والامين العام لمنظمة الوحدة الا فريقية الى التماس الدراج مسألة جزيرة مايوت في جدول اعمال مؤتمر البلدان غير المنحازة الصدن ي سيعقد في كولومبو ؛
- γ _ يلتمس من مجلس جامعة الدول العربية ، في نطاق التعاون العربي الافريقي، ان يرخص للصندوق العربي للتنمية الافريقية بأن يمنح عن طريق اللجنة الاثني عشرية معونة مالية استثنائية عاجلة الى دولة جزر القمر قدرها عشرة ملايين من دولارات الولايات المتحدة ؛
- ٨ _______ كافة الدول الاعضاء في منظمة الوحدة الافريقية الى ان تقدم معونة فردية وجماعية فعالة الى دولة جزر القمر وان تتعاون معها في جميع المجالات لكي تمكنها من أن تدافيد عن استقلالها وسلامتها الاقليمية وسيادتها القومية وتصونها ؛
- ٩ _ يلتمس من رئيس مجلس الوزرا * واسين عام منظمة الوحدة الافريقية تتبع تطور الاحداث في جزر القمر عن كثب ، من اجل اتخاذ التدابير اللازمة ؛
- 11 يلتمس ايضا من جميع الدول الاعضاء السمي الى ادراج مسألة جزيرة ما يوت التابعة لجزر القمر في جدول اعمال جميع الدورات المقبلة المتي ستعقد ها بلدان عدم الانحياز والجمعية العامة للامم المتحدة وفي المؤتمرات العامة لكافة الوكالات والمنظمات الداخلة في منظومة الامم المتحدة وتأييد القرارات التي تدين الاحتلال الفرنسي غير الشرعي لجزيرة ما يوت .

CM/Res.498(XXVII)

قرار بشأن المرتزقـــة

ان مجلس وزرا منظمة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابع__ة والعشرين ، في بورت لويس ، بجزيرة موريشيوس ، من ٢٤ حزيران / يونيه الى ٣ تموز / يوليه ١٩٧٦ ،

اذ يشير الى المبادئ الاساسية الواردة في ميثاق منظمة الوحدة الافريقية ،

واذ يأخذ بعين الاعتبار تصميم الدول الاعضائفي منامة الوحدة الافريقية على صون سياتها واستقلالها القومي وسلامتها الاقليمية ،

واعترافا منه بأن اعداء افريقيا مصممون على اعاقة نضال افريقيا المتواصل بلا هوادة ضـــد الاستعمار والدنصرية والفصل الدنصرى ، وينوون الاستعانة بالمرتزقة لعرقلة تطلعات الشعب الافريقي نحو الاستقلال وتقرير المصير ،

واذ يهنى حكومة أنفولا لتقديمها مشروع اتفاقية بشأن خطر المرتزقة الذى يهدد افريقيا، يقسرر:

- ١ ان ترسل الاتفاقية الخاصة بالمرتزقة التي قد متها انفولا ، الى الدول الاعضاء
 لدراستها وابدا عمليقاتها عليها ؛
- ٢ ــ ان توافي الدول الاعضاء في منائمة الموحدة الافريقية الامين العام الادارى لمنائمة الموحدة الافريقية بتعليقاتها على الاتفاقية في موعد أقصاه ثلاثة شهور ؛
- ٣ ــ أن يدعو الامين العام الادارى لمنامة الوحدة الافريقية الى عقد اجتماع يضم خبرا وانونيين افريقيين يتألفون من مثلين من الدول الاعضا ولدراسة التعليقات واعداد مشروع نها السيسي للاتفاقية المامة بالمرتزقة ؛
- ان يطلب الى الامين العام الادارى تقديم الاتفاقية المذكورة الى مجلس الـــوزرائ
 خلال دورته العادية الثامنة والعشرين التي ستعقد في شهر شباط/فبراير ١٩٢٧٠.

A/31/196 Arabic Annex Page 51

CM/Res.499(XXVII)

قرار بشأن تقديم المساعدة الى سان تومي وبرنسيبي والرأس الاخضر

ان مجلس وزراً منظمة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشرين ، المعقودة في بورت لويس ، بجزيرة موريشيوس من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦ ،

وقد درس تقرير بعثة تقصي الحقائق التي زارت الرأس الاخضر وسان تومي وبرنسيبي،

وادراكا منه للمشاكل التي تواجه الدولتين المستقلتين الجديدتين نتيجة عودة اللاجئين اليها على نطاق واسع ،

وان يدرك كل الادراك بأن جذور أسباب مشكلة اللاجئين في هذين البلدين تكمن في نام الاستعمار البرتفالي الممقوت الذي ترك هذين الاقليمين دون أية وسيلة تكفل لهما البقاء،

1 ______ي مرجبو الامين العام اتخاذ كافة التدابير الضرورية كيما يقدم الصندوق العربيي للتنمية الافريقية بصفة عاجلة معونة مالية استثنائية قدرها عشرة ملايين من دولار الولايات المتحدة ، لكل من هذين البلدين ، نظرا للحالة العسيرة التي وصفتها لجنة منظمة الوحدة الافريقية العشرية المعنية باللاجئين في تقريرها 738 ؟؛

٢ ______ يناشد الدول الاعضا ايضا تقديم مساعدة تقنية ومادية ومالية سخية على اس_اس ثنائي الى حكومتي سان توي وبرنسيبي والرأس الاخضر لتمكينهما من ايجاد حل للمشاكل التي تثيرها عودة اللاجئين بكثافة الى بلديهما .

CM/Res.500(XXVII)

قرار بشأن ناسييا

ان مجلس وزراً منظمة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشرين ، المنعقدة في بورت لويس ، بجزيرة موريشيوس ، ص ٢٤ حزيران / يونيه الى ٣ تموز / يوليه ١٩٧٦ ،

وقد درس تقرير لجنة التنسيق لتحرير افريقيا وخاصة الفقرات التي تتعلق بنامييا،

واذ يشير الى قرار الجمسية العامة ٢١٥٥ (د ـ ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٦٦ والقاضي بانها "انتداب افريقيا الجنوبية على اقليم ناميبيا والى القرار ٢٢٤٨ (د ل ـ ٥) المؤرخ في ١٩٦٩ أيار/مايو ١٩٦٧ والقاضي بانشا "مجلس الامم المتحدة لناميبيا ،

وان يشير الى جميع قرارات مجلس الامن والمبصدية العامة ومنظمة الوحد، ة الافريقية بشأن ناميبيا ،

واذ يشير الى الفتوى الصادرة من محكمة العدل الدولية في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٢١ والتي تقضي بان افريقيا الجنوبية لمزمة بانها وجود عافي كذا الاقليم ،

واذ يساوره القلق بسبب استمرار افريقيا الجنوبية في احتلال نامييها احتلالا فير شرعييي وفضها الامتثال لقرارات الاسم المتحدة والبلدان غير المنمائة وشاطية الوحدة الافريقية ومقرراتها،

واذ يساوره قلق بالغ بسبب القمع الوحشي الذي تمارسه افريقيا الجنوبية ضد شدر ناسييا والانتهاكات المستمرة لعقوقه الانسانية ، فضلا عن جمهود ما الراسة الى هدم وحدة ناسييا القوسدة وسلامتها الاقليمية وكذلك بسبب الطبيعة المدوانية لاستعداد اتها العسكرية في عذه المنطقة،

واذ يأسف شديد الاسف لاضفا المهر عسكرى على الميديا باحتلال الذلام الحاكم في افريقيا الجنوبية لاراضيها احتلالا غير شرعى ،

- 1 _ يؤكك من جديد عق شعب البيا في تقرير المسير وفي الاستقلال ؛
- ٢ _ يقرر الاعلان وبرناج المدل اللذين اعتمادها المؤتر المعقود في داكار بالسنفال
 من ٤ الى ٨ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ بشأن نامييا وحقوق الانسان ٤
- ٣ _ يدين احتلال انريقيا الجنوبية غبر الشرعي السشر لناميبا والتطبيق التصسف ____ي للقوانين والمارسات الشطوية على التمييز السنصرى والقمع في الاقليم ؛
- على الفور حدا لسياسية ويطالب بأن تفع افريفيا الجنوبية على الفور حدا لسياسية البائتوستانات وما يدعى بالاوطان ، الهادغة الى تعريف الوصدة القوسة وانتهاك السلامة الاقليمية للاقليم ؛

ه _ يدين تزايد الاستعداد العسكرى الجنوبي الافريقي في نامييا وكذلك استخدار افريقيا المعنوبية لهذا الاقليم كقاعدة للهجوم على البلدان المجاورة ويعتبر أن استخدام نامييا كقاعدة للتوسع والفزو في البلدان المجاورة انما يشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي وتهديات خطيرا لسلم القارة الافريقية وأمنها ؛

٦ _ يدين مايسس بمحادثات فند هوك الدستورية الرامية الى اقرار السياسة البغيضــة الخاصة بالبانتوستانات والاوطان المزعومة ؛

γ _____ يدين الحكمين الوحشيين اللذين اصدرتهما حديثا السلطات غير الشرعية فـــــي جنوب افريقيا باعدام اثنين من المسؤولين في المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الفربية _ سوابو ويطالب بالافراج بلا قيد ولا شرطعن جميع المسجونين والمعتقلين السياسيين المحتجزين حاليا في جزيرة روبين وغيرها من سجون افريقيا الجنوبية ؛

٨ _ يؤكد من جديد ان المنظمة الشعبية لا فريقيا الجنوبية الفربية عي المثل الحقيقي الوحيد للشعب الناميي ؛

٠١٠ يقرر بتصميم زيادة المساعدة المادية والمالية الى منظمة ـ سوابو ـ من اجل تكثيف النضال المسلح والحفاظ على يقطته ؛

11_ يدعو الجمعية العامة ومجلس الامن الى ان يبقيا عدده المسألة قيد نظرهما .

. . / . .

CM/Res.501(XXVII)

قرار بشأن المركز القانوني الدولي لافريقيا الجنوبية المنصرية

ان مجلس وزراً منظمة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته العادية السابعة والعشرين ، في بورت لويس ، بجزيرة موريشيوس ، من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦ ،

وقد درس التقرير عن الوضع القانوني الدولي لا فريقيا الجنوبية العنصرية ،

واذ يلاحظ ان حركتي التحرير الوطني في افريقيا الجنوبية وهما المؤتمر القومي الافريقيي ومؤتمر عموم افريقيا ، اللتين اعترفت بهما منظمة الوحدة الافريقية ، ترفضان الاعتراف بمركز جمهورية افريقيا الجنوبية بوصفها دولة مستقلة ،

واذ يلاه لكذلك ان منظمة الوحدة الافريقية ومنظمة الامم المتحدة تعترفان بحركتي التحرير المشار اليهما، باعتبارهما المشلتين الشرعيتين لشعب جنوب افريقيا،

١ _ يؤكد من جديد اعترافه بالنضال الشرعي لشعب افريقيا الجنوبية وحركتي تحريره من اجل تحقيق المصير القومي ؟

٢ _ يقرر بالاجماع الترخيص بتشكيل لجنة من الخبرا القانونيين الافريقيين لاستعراض مذه المسألة المتعلقة بالمركز القانوني الدولي لافريقيا الجنوبية وتقديم تقريرها الى مجلس الروزا في دورته العادية الثامنة والعشرين .

Page 35

CM/Res. 506(XXVII)

قرار بشأن البحث والانما و فيما يتملون المعافة المعافقة المعافة المعافقة المعافة المعافة المعافة المعافقة المعافقة المعافقة المعافقة المعافقة المعافقة المعافقة المعافقة المعافقة المعافة المعافقة الم

ان مجلس وزراء منامة الوهدة الافريقية ، المجتمع في دورته المادية السابطة والمشرين ، المنطقة في بورت لويس ، بجزيرة موريشيوس ، من ٢٤ حزيران / يونيه الى ٣ تموز / يوليه ١٠٢٦ ،

وقد درس تقريرا جتماع منامة الوحدة الافريقية الخاص بالبحث والانماء فيما يتحلق بالحبوب الخذائية في المنطقة شبه الجافة والذي عقد في ٨، ٩ كانون الثاني /يناير ١٩٧٦ في أوغاد وغدو بفولتا الحليا ،

واذ يضع نصب عينيه المشكلة الكبيرة التي يثيرا نقص الاغذية واحتمال عدوث مجاعة فـــي المنطقة شبه الجافة في افريقيا ،

- ا _ يقر المقتر القاضي بأن تتبنى جميع الدول الاعضاء في منامة الوحدة الافريقية بكل نشاط برنامج مواصلة البحث وزيادة انتاج الحبوب الفذائية في افريقيا كما ورد بغلوطه المريضة في التقرير 766/766 ؛
 - ٢ _____ يناشد جميع المناعات دون الاقليمية في افريقيا وكذلك كافة الوكالات الدولي___ة والمتبرعة ان تقدم المصونة المالية والتقنية لهذا البرناج المناص بانماء انتاج المبوب الذي تضطلع به مناحة الوحدة الافريقية (31 31) ؛
 - ٣ _ يرجو الامين العام الادارى ان يعمل على تأجي تنفيذ عذا البرناج بالتعاون مع الام المتعددة والوكالات الاخرى المهتمة بالبرناج وبان يقدم بانتام تقريرا عن سير العصل فسي عذا البرناج .

CM/Res.509(XXVII)

قرار بشأن اليونسكو

ان مجلس وزراً منامة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته الحادية السابعة والعشرين ، المنعقدة في بورت لويس ، بجزيرة موريشيوس ، من ٢٦ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦،

وقد درس احتمالات التعاون بين منامة الوحدة الافريقية والوكالات المتخصصة التابعـــة المنابعة والومة الامم المتحدة بصفة عامة وبين منامة الوحدة الافريقية واليونسكو بصفة خاصة ،

واذ يؤكد من جديد القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للامم المتعدة في دورتيه__ا الاستثنائيتين السادسة والسابعة بشأن الدور الموكول الى الوكالات المتخصصة فيما يتعلق بمساعمتها في اقرار السلم وصيانته ،

واذ يلاه المع اعلم الارتياح علاقات العمل الممتازة بين منامة الوهدة الافريقية ومناومة الامم المتعدة من اجل تنفيذ القرارات السالفة الذكر تنفيذا فعالا ،

واذ يشير الى الالتزامات القانونية للدول الاعضاء في الامم المتحدة والوكالات المتخصصة بدفع اشتراكاتها في ميزانيات تلك المنظمات بصورة منتظمة ،

وان يلاهط ان بعض الدول الاعضاء المؤسسين لهذه المنامة تتذرع ببعض القرارات الستي تم اتخاذ عا بالريقة ديمقراطية في الدورة الثامنة عشرة للجمعية العامة ، للتهرب من الوفسسساء بالنزاماتها المالية المرتبة على انضمامها لليونسكو ،

ر _ يؤكد من ديد تأييده لمدير عام اليونسكو ؛

- ٢ _____يدين اية مارسة تهدف الى استخدام عدم دفع الاشتراكات كوسيلة للضفط علي المنظمات التابعة لمناومة الامم المعددة من اجل التأثير على قراراتها ، الامر الذي يعتبر انتهاكا للمبادئ الديمقراطية ولاحكام النام الاساسية لهذه المنظمات ؛
- ٣ ـ يهنئ الدول الاعضاء في منظمة الوحدة الافريقية التي قامت كفيرها من السدول الاعضاء في الامم المتحدة وخاصة اليونسكو الاعضاء في الامم المتحدة وخاصة اليونسكو بتقديم القروض اليها في فترة الضائقة المالية الخطيرة جدا التي مرت بها هذه الوكالات ؛
- ٤ _____ يناشف بالحاح جميع الدول الاعضاء في منامة الرحدة الافريقية وكذلك جميع الدول الاعضاء في منافوة الامم المتحدة ولاسيما الولايات المتحدة الامريكية ان تحترم التزاماتها المترتبية على عضويتها في درنه المناومة وخاصة في اليونسكو وبان تسدد اشتراكاته___ المترتبة عليها ، الى ميزانية دنه الوكالية ؛
- o _ يدعيو الدول الاعضاء في منامة الوحدة الافريقية الى التدخل لدى جمير____

الحكومات المصنية وخاصة لدى حكومة الولايات المتحدة الامريكية من اجل حل المشكلة الناجمية عن عدم د فع الا شتراكات الى ميزانية الركالات المتخصصة التابعة لمناومة الامم المتحدة ولاسيما ميزانية اليونسكو ؟

٦ يلتمس بالحاح من الامين الحام لمنامة الوحدة الافريقية أن يسترعي نظر مؤتمــرة القمة المقبل للبلدان غير المنحازة الذي سينعقـد في كرلومبو، وكذلك نار الدورة التاسعة عشـرة للمؤتمر الحام لليونسكو الذي سيحقد في نيروبي ونار الدورة الحادية الحادية والثلاثين للجمعيــة الحامة للامم المتعدة، الى عندا القرار.

CM/Res.512(XXVII)

قرار بشأن انشاء دائرة للصحة المدرسية في جرز القسر

ان مجلس وزراء منامة الوحدة الافريقية المجتمع في دورته العادية السابعة والمشرين ، المنعقدة في بورت لويس ، بجزيرة موريشيوس ، من ٢٦ هزيران / يونيه الى ٣ تموز / يوليه ١٦٧٦،

ان يشير الى القرار Res.376 الذى اتخذته اللجنة العلمية الاستشارية التابعة للجنـة المناهدة الاستشارية التابعة للجنـة مناهدات الافريقية للترمية والعلوم والصعة التي اجتمعت في جزيرة موريشيوس في كانــون الاول/ يسمبر ١٢٧٣، والذى أقره رؤساء الدول والحكومات الاعضاء في مناهة الوحدة الافريقية ، فــي برتهم الحادية عشرة المنحقدة في مقديشيو ، الصومال ، في حزيران/يونيه ١٢٧٤،

ونارا للتقرير (XXVII) المقدم من الامين المام لمنالمة الوحدة الافريقية بشأن مشروع الشاء دائرة للصحة المدرسية في جزر القمر ،

ونارا للرغبة التي أعربت عنها حكومة دولة جزر القمر في تنفيد المشروع في أقرب وقت مكن ،

- ا يكلف أمين عام منظمة الوحدة الافريقية بالقيام ، بالتشاور مع اللجنة الاستشاريــة لشؤون الميزانية والشؤون المالية التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية ، بتعيين خبير في الصعة المدرسية في اقرب فرسة مكنة لتنفيذ المشروع القصير الاجل الوارد في التقرير (١٣٤٥) ٢٥٨/٦٥٥ ؛
- ٢ _ يلتمس ان تتحمل ميزانية منالمة الوحدة الافريقية جميع النفقات المترتبة على تحييان عذا الخبير والمؤلفة من راتب وسكنه وتحويضاته ووسائل انتقاله ؛
- ٣ _ يطلب الى امين عام منامة الوعدة الافريقية ان يلتمس ، باسم الدول الاعضا ف _ ي المنامة ، من الهيئات الدولية المتبرعة شل البرنام الانمائي للامم المتحدة ومنامة الصحة العالمية ومؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة والمصرك المحربي للانما الاقتصادى في افريقيا وأية مؤسس في أخرى ، من دولة جزر القمر محونة تقنية ومادية اضافية في مجال الصحة المدرسية بصفة خاصة وف حيال المحمة المامة بعفة عامة .

A/31/196 Arabic Annex Page 39

CM/Res.513(XXVII)

ق___رار بشأن مقر معهد الامم المتعدة للمستوطنات البشرية المزمع انشاؤه

ان مجلس وزراً منالمة الوحدة الافريقية المجتمع في دورته العادية السابعة والعشريين، المناعقة عنور عنور عنور العنادية المناعقة المن

ان يشير الى قرارمنظمة الوحدة الافريقية رقم (XXVI) وهاصة الفقرة من منطوقه ، التي اعربت عن رغبة منامة الوحدة الافريقية في ان يقع مقرمعهاد المستوطنات البشرية المقترح، في بلد افريقيي ،

واذ يحيط علم بتقرير الامين العام الادارى الوارد في الوثيقة (CM/760(XXVII) والملاحظات التي ابدائا الامين العام الادارى حول مسألة المستوطنات البشرية في تقريره الشفوى في الدورة السابعة والعشرين لمجلس الوزراء المنعقدة في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٧٦،

واذ يحيط علما أيضا بأن المجموعة الافريقية في مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشريــة المحقود في فانكوفر بكندا في حزيران/يونيه ٢٧٦ الم تتوصل الى اتخاذ موقف مشترك حول عــنه المسألة بالرغم من قرار منالمة الوحدة الافريقية (XXVI) 97(XXVI) ، وبان المجموعة قد اوصت اذن بأن تبت الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر رؤسا الدول والحكومات الاعضا في منالمة الوحدة الافريقية فــي مسالة تقرير مكان قيام هذه المؤسسة ، وبان مؤتمر الامم المتحدة للمستوطنات البشرية قد قرر احالة مسألة اختيار موقع المحمد المقترح الى الدورة الحادية والثلاثين للجمعية العامة للامم المتحــدة (ايلول/سبتمبر ــكانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦) ،

واذ يقدر الصلة والترابط المتبادلين بين البيئة الطبيعية والبيئة المصطنعة التي صنعها الانسان ، واللذين اعتمد عما اعلان استوكهولم ،

- ١ _ يكرر الرغبة التي ابدتها منائمة الوحدة الافريقية في ان يقع مقر المصهد المقتر للمستوطنات البشرية في بلد افريقي ؛
- ٢ _ يحترف بأنه لا يمكن اتخاذ مقرر بشأن اختيار مكان معدد الا بعد دراسة الاعباء التي تترتب في الميزانية على انشاء هذا المعهد المقترح ومسألة تعيين مكان وقوعه بوجه عام ، وبعدد البت فيها ؛
- ٣ _ يلتمس من الامين العام الادارى لمنالمة الوحدة الافريقية الشروع فورا في اجهراً المشاورات اللازمة مع الدول الاعضاء التي اعلنت عن اعتمامها بايوا المصهد المقتى من اجل الوصول الى اتفاق حول البلد الذي يمكن ان يوفر المكان اللازم لانشا المصهد فيه وابلاغ دا القرار الهي المجموعة الافريقية لدى الامم المتحدة في الوقت المناسب حتى تستطيع عنه المجموعة آخذة بمهها الاعتبار عند مناقشة المسألة في الجمدية العامة خلال دورتها الحادية والثلاثين .

CM/Res.514(XXVII)

قرار بشأن نتائج مؤتمر الامم المتعدة الرابع للتجارة والانمام

ان مجلس وزراً منامة الوحدة الافريقية المجتمع في دورته العادية السابدة والمشريـــن، المنعقد ة في بورت لويس، بجزيرة موريشيوس، من ٢٤ حزيران/يونيه الى ٣ تموز/يوليه ١٩٧٦،

وقد أحاط علما بالتقريرين (CM/754(ZEVII) و E/CN.12, UHCTAD/IV/4 ، اللذين قد متهما المانة كل من منامة الوحدة الافريقية واللجنة الاقتصادية لافريقيا على التوالي بشأن تقييم نتائج مؤتمر الام المتحدة الرابع للتجارة والانماء ،

واذ يشير الى الاعلان الافريقي الخاص بالتماون والانما والاستقلال الاقتصادى ،

واذ يشير كذلك الى الاعلان وبرنام المصل المتعلقين باقامة نام اقتصادى دولي جديد والى ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ،

واد يشير الى القرارات المتصلة بهذا الموضوع والتي اتخذ ما المؤتمر الرابع للبلدان غيـــر المنحازة المنحقد في الجزائر في ايلول/سبتمبر ١٩٧٣ وكذلك الى اعلان وبرنا مج عمل داكار المتحلقين بالمـواد الخام ،

واذ يضع نصب عينيه اعلان وبرنامج عمل مانيلا،

وان يلاحل بخيبة أمل عميقة فشل المفاوضات التي جرت في مؤتمر الامم المتحدة الدارع للتجارة والتنمية وخاصة في مجالات حيوية بالنسبة للبلدان الافريقية والنتائج المربلة التي تم تحقيقها،

واذ يرى ان البلدان المتقدمة ليست على استمداد لان تقدم اية تنازلات لمعالجة الالسم وعدم التوازن في الملاقات الاقتصادية الدولية ،

وادراكا ضه بأن البلدان النامية بصفة عامة والبلدان الافريقية بصفة خاصة مصممة على مواصلة انمائها الاقتصادي بصورة متضامنة عن طريق انتهاج سياسة واستراتيجية تهدفان الى تحقيق التماون والتكامل الاقتصادي في عنه البلدان وتقومان على اساس الاكتفاء الذاتي الجماعي والتخلص من البناء المامودن الذي فرضه الاستحمار على الملاقات الاقتصادية الدولية ،

- ر _ يحرب عن قلقه البالغ ازا ً الرفض المنهجي من جانب البلدان المتقدمة للطلبات المشروعة التي تقدمها البلدان النامية من اجل القضاء على الطلم وعدم التوازن في المأذقات الاقتصادية الدولية ؛
- ۲ _ يؤكد ، مرة أخرى ، ضرورة مواصلة البلدان الافريقية الحمل على تحقين أبيداف الانما الذاتي والاستقلال الاقتصادي واقامة ناام اقتصادي دولي جديد ؛
- ٣ _ يلتمس من الامين المام الادارى لمنظمة الوعدة الافريقية ان يعمل بالتعــاون

مع الامين التنفيذى للجنة الاقتصادية لا فريقيا ، على تكوين موقف افريقي مشترف على اساس نتائه ـــــــــــــــــــ مؤتمر الامم المتحدة الرابع للتجارة والانماء وان يقدم النتائج التي يخلص اليها الى اجتماع تحقــــده البلدان الا فريقية قبل مؤتمر القمة لبلدان عدم الانحياز المقرر عقده في كولومبو (سرى لانكا)، فــــي شهر آب/اغسطس ١٩٧٦ ؛

- ع يدعو الدول الاعضاء في منامة الوحدة الافريقية التي ستشترك في منا المؤتمسر الاخير ، الى ان تقوم بدراسة وافية لنتائج مؤتمر الامم المتعدة الرابع للتجارة والانماء لكي تستخلص منها المبادئ التوجيهية وتضع برنامج العمل اللازم للتعاون السياسي والاقتصادى بين بله الدالم الثالث ؛
- ه _ يناشد البلدان الافريقية ان تضع اطارا مناسبا للمناقشات والمشاورات والمفاوضات مثل تنظيم مؤتمر سنوى لوزرا التجارة والمالية ،أوالانما والتخطيط الاقتصاديين يمقد تحت رعاية منظمة الوحدة الافريقية واللجنة الاقتصادية لافريقيا ؛
- ٦ _ يقرر ، في ضوء الفقرة ٤ ، تنظيم دورة استثنائية لمجلس الوزراء ، تحقد في كينشاسا قبل نهاية سنة ١٩٢٦ من اجل اتخاذ تدابير للموسة لتحقيق التعاون بين البلدان الافريقية فييي الميادين الاقتصادية والمالية والتخطيط ؛
 - γ _ يلتمس من الامين العام الادارى لمنامة الوحدة الافريقية ان يتخذ ، على الفور ، التدابير اللازمة لكي ينام ، في سنة ١٩٧٧ ، بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا وغيرها مسن المنامات الدولية المعنية ، اجتماعا لمفوضين مطلقي الصلاحية ، يسبقه اعمال تحضيرية مناسبة بهدف انشا وكز افريقي لانما التكنولوجيا ونقلها وفقا لمقررات اللجنة الافريقية للملم والتكنولوجيات النصاب الشائي /يناير ١٩٧٤) والقرار رقم (TD/L.III) الذى اتخدد مؤتمر الامم المتحدة الرابع للتجارة والانما والانما والتكنولوجيا ؛
 - ٨ _ يلتمس بالحائ من الدول الاعضاء في منظمة الوحدة الافريقية حضور الاجتماع الوزارى المحني بالتحاون الاقتصادى بين الدول النامية المقرر عقده في مدينة مكسيكو من ٦ الى ١٤ ايلول/سيتمبر ١٢٦٠ دولهذا الفرض:
 - (أ) يدعو الامين المام الادارى لمنامة الوحدة الافريقية لان يمد وينسق ، بالتماون مع الامين التنفيذي للجنة الاقتصادية لافريقيا ، الموقف الافريقي في هذا الاجتماع ؛
 - (ب) يلتمس من اللجنة الاستشارية لشؤون الميزانية والشؤون المالية التابعة لمن لمسية الوحدة الافريقية ، ان تضع تحت تصرف الامانة العامة للمناهة الوسائل الضرورية للاضطلاع بهسنده المهمة ؛

، ______ يحث البلدان الاعضاء على دعم كافة الجهود التي تبذلها مجموعة الدول التسعة عشرة في مؤتمر باريس للشمال والجنوب لضمان الموافقة خلال المفاوضات على برناج عمل مانيلا وبصفة خاصة على البرناج المتكامل الفاص بالسلح الأساسية ، واتخاذ التدابير الضرورية فورا لوضعه موضع التنفيذ كما يحثها على ان يكون اشتراكها في المفاوضات التجارية المتعددة الاطريف التي تجرى حاليا في جنيف تحت رعاية مجموعة "فات" (الاتفاق العام بشأن التحريفات الجمركية والتجارة) أكثر فعالية .

CM/Res.522(XXVII)

قرار بشأن المنطقة العولية الواقصة خارج الولاية القومية

ان مجلس وزراً منامة الوحدة الافريقية ، المجتمع في دورته المادية السابعة والعشرين ، المنعقدة في بورت لويس بجزيرة موريشيوس ، من ٢٤ حزيران / يونيه الى ٣ تموز / يوليه ٢٦ ١ (١٠)

وقد نظر في التقرير المؤقت المقدم من الامين الحام الادارى عن اعمال مؤتمر الامم المتحددة الثالث المعنى بقانون البحار (XXXII) ،

يؤكد من جديد مايلي:

- الله المنطقة الدولية الواقصة خارج الولاية القومية وكذلك مواردها عي تراث مشترك للبشرية ويجب استخدام مواردها في مصلحة البشرية في مجموعها مع مراعاة مصالح البلدان النامية واحتياجاتها بصفة خاصة ؛
- ۲ ــ ان المنطقة الدولية الواقعة خارج الولاية القومية واعدة ولا يمكن ان تتجزأ ولا يجوز تقسيمها الى قطاعات ولا تخصيصها لاى بلد او مجموعة من البلدان من اجل تعقيق مشاريع خاصية او عامة تملكها دولة واعدة أوعدة بلدان ؛
 - ٣ _ تتمتع الميئة الدولية التي سيتم انشاؤه البسلالة الدارة او تناليم شؤون المنطقة الدولية وموارد ما بصورة مباشرة وتستدليع عند الاقتضاء توقيع المقود او اقامة المشروعات المشتركة مع الله شخص دليمي او محنوك ؛
- ٤ مهما كانت طبيعة الحقد ، يتوجب على الهيئة ان تعنى عناية خاصة بالتخطيط الدقين بحيث تكون منتجات قاع البحر تكميلية حتى يتم ، بأى ثمن ، تجنب منافسة البلدان النامية بعفة عامة والبلدان الافريقية المنتجة للممادن بعفة خاصة ، وتفادى الاضرار بايراداتها الناتجة عن صادراتها ؛
- مند تقاسم الفوائد الناتجة عن استفلال موارد المنطقة الدولية يجب مراعـــاة المتياجات البلدان النامية وبصفة خاصة البلدان غير الساحلية واقل البلدان نمـوا بين البلـدان الناميـة ؛
- ٦ ـ يجب استخدام المنطقة الدولية ، التي ي تراث مشترك للبشرية ، للأغيراض السلمية على وجه الحصر ، ويحار بصورة قاطمة استخدام عنه المنطقة للأغراض المسكرية .